

التنظيمات والقوانين الإصلاحية في الدولة العثمانية

١٨٣٩-١٨٦١ م

عماد عبدالعزيز يوسف
جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية /
قسم التاريخ

نيفين مصطفى حسن سعد
جمهورية مصر العربية / جامعة المنوفية
كلية الآداب

أمين غانم محمد الحفو
جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية / قسم التاريخ

موضوع الدراسة:

شهدت الدولة العثمانية حركة اصلاحية اسهم فيها بعض سلاطين الدولة العثمانية سواء في تحريك عملية الاصلاح او دعم المصلحين الذين كان لهم الدور الأكبر في هذه الإصلاحات.

وقد استعرض البحث المصلحون في الدولة ومعارضى الإصلاحات وخطي كول خانة وهمايون والعوامل الدافعة لصدورهما والقوانين الإصلاحية الأخرى والقانون الجديد لسنة ١٨٥١م وقوانين نامة الجزائية لسنة ١٨٥٨ وقانون أصول المحاكمات الحقوقية ثم القضاء والمحاكم ثم الإدارة الجديدة في عهد التنظيمات.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى مناقشة عدة فرضيات تحاول ايجاد الحلول لها وهي هل ان التنظيمات والقوانين الإصلاحية في الدولة العثمانية حققت أهدافها من خلال الاعتماد على المعلومات الواردة في المصادر.

أسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الإجابة على:

- ١- إمكانية اعتماد النتائج المرودة من التنظيمات والقوانين الإصلاحية في الدولة العثمانية.
- ٢- هل كانت التنظيمات والقوانين الإصلاحية في الدولة العثمانية سلبية أم ايجابية.

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي موضوع الدراسة وفيه يتم التركيز على المعلومات التاريخية وتحليلها وفق معطيات تاريخية علمية تهدف إلى توضيح أهمية المعلومات التي يمكن الاعتماد عليها في دراسة الإصلاحات والتنظيمات والقوانين في الدولة العثمانية.

حدود الدراسة:

- ١- الحدود الزمانية: تتعلق بالمدة التاريخية التي حددت بها الدراسة وهي الفترة ١٨٣٩-١٨٦١م.
- ٢- الحدود المكانية: فهي الموقع الذي دارت به الدراسة وهي الدولة العثمانية.
- ٣- الحدود الموضوعية تتعلق بموضوع الدراسة وهو عن التنظيمات والقوانين الإصلاحية في الدولة العثمانية ١٨٣٩-١٨٦١م.

مصادر الدراسة:

اعتمدت الدراسة على وثائق عثمانية ومجموعة من المصادر المنوعة العربية والأجنبية والمعربة ودوريات ذات العلاقة بالموضوع.

الكلمات المفتاحية: تنظيمات , قوانين , اصلاح , دولة عثمانية



Reform regulations and laws in the Ottoman Empire 1861-1839 AD

Prof. Dr. Nevin M. H. Saad

Arab Republic of Egypt / Menoufia
University / College of Arts

Asst. Prof. Dr. Emad A. Youssef

University of Mosul / College of
Basic Education / Department of
History

Asst. Lec. Ameen G. M. Al-Hafo

University of Mosul / College of Basic Education / Department of History

Study subject:

The Ottoman Empire witnessed a reform movement in which some of the sultans of the Ottoman Empire contributed, whether in moving the reform process or supporting the reformers who had the largest role in these reforms.

The research reviewed the reformers in the state and opponents of reforms and the lines of Kul Khanna and Humayun and the factors driving their issuance and other reform laws and the new law of 1851 AD and the penal laws of the year 1858 and the Code of Judicial Procedure, then the judiciary and courts and then the new administration in the era of organizations.

Objectives of the study:

The study aims to discuss several hypotheses trying to find solutions, which are whether the reformist organizations and laws in the Ottoman Empire achieved their goals by relying on the information contained in the sources

Study questions:

The study attempts to answer:

- 1- The possibility of adopting the results returned from the reformist organizations and laws in the Ottoman Empire.
- 2- Were the reformist regulations and laws in the Ottoman Empire negative or positive?

Study Methodology:

The study depends on the analytical descriptive approach, the subject of the study, in which the focus is on historical information and its analysis according to historical and scientific data aimed at clarifying the importance of information that can be relied upon in the study of reforms, regulations and laws in the Ottoman Empire.

The limits of the study:

- 1- Temporal limits: relate to the historical period in which the study was determined, which is the period 1839-1861 AD.



عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الرابع / الدراسات التاريخية والجغرافية

Special Issue of the Fourth International Scientific Conference / Historical and Geographical Studies ISSN: 7452-1992, (2022)

- 2- Spatial boundaries: it is the site in which the study was conducted, which is the Ottoman Empire.
- 3- Objective limits related to the subject of the study, which is about reformist regulations and laws in the Ottoman Empire from 1839-1861 AD.

Study sources:

The study relied on Ottoman documents and a variety of Arab, foreign and Arabized sources and periodicals related to the subject

Keywords: organizations, laws, reform, Ottoman state

التنظيمات والقوانين الإصلاحية

المصلحون في الدولة:

شهدت الدولة العثمانية حركة إصلاحية أسهم فيها بعض سلاطين الدولة العثمانية سواءً في تحريك عملية الإصلاح أو دعم المصلحين الذين كان لهم الدور الأكبر في هذه الإصلاحات. ومن المؤسسين الرئيسيين لحركة الإصلاح مصطفى رشيد باشا (١٨٠٠-١٨٥٨) ^(١) ملهم مرسوم الكولخان (قصر الورد)، فهو أبو التنظيمات وكان قد سار على درب مماثل للدرب الذي سار عليه كثيرون من رجال الدولة الآخرين في ذلك العصر وقد بدأ بالانخراط في سلك دراسة علوم الدين وفيما بعد وبفضل مساندة عمه السيد علي باشا تسنى له العمل بوصفه أميناً للباب العالي ومنذ تلك اللحظة لم يعد أمامه إلا أن يرتقي واحدة اثر أخرى مختلف المراتب التي سوف تسمح له بالصعود إلى أعلى وظائف الدولة، ففي عام ١٨٣٢ شغل منصب السكرتير الأول للآمدي ^(٢)، وهي خدمة مسؤولة عن إدارة الشؤون الداخلية والخارجية للدولة وبعد ذلك بعامين تم إرساله سفيراً إلى باريس مما شكل خطوة أولى لعمل دبلوماسي عثماني، وفي عام ١٨٣٧ عُين وزيراً لشؤون الخارجية وفي عام ١٨٤٦ أصبح صدراً أعظم ^(٣)، وبدأ منذ ذلك الحين يبرز كأحد أبرز شخصيات الباب العالي إذ تميز على نحو خاص بمثابرتة على تحقيق الإصلاحات الأكثر أهمية، وهو يلعب بورقتين رئيسيتين هما امتلاك ناصية اللغة الفرنسية والدراية الجيدة بالشؤون الأوروبية وخلال سنوات خدمته كسفير اطلع على الأفكار التي تهم الشباب ، والواقع ان إعلان مرسوم الكول خانة السلطاني في بداية عهد السلطان عبد المجيد قد جعل منه الشخصية البارزة للتنظيمات على أن مسيرته العملية كانت متقلبة فهي تتأرجح بحسب الظروف السياسية وتقلبات مزاج السلطان المفاجئة ^(٤).

ومن الشخصيات الأخرى التي ساندت التنظيمات محمد أمين عالي باشا (١٨١٥-١٨٧١) ومحمد فؤاد باشا (١٨١٥-١٨٦٩) اللذان تشابهت سيرة حياتهما مع سيرة مصطفى رشيد فقد درسا الشؤون الدينية وتدرجا في المناصب الحكومية حتى وصلا إلى أعلى المراتب ودخلا المجالات القيادية في أغلب الأحوال عبر وزارة الشؤون الخارجية وفي جميع الحالات يمر النجاح عبر الانفتاح على الغرب إلا أنهم بقوا محافظين على الثقافة القديمة ^(٥).

كان لمحمد أمين علي باشا وهو ابن تاجر صغير من تجار استانبول الدور الكبير في الإصلاحات فقد دخل في خدمة الباب العالي وهو لم يزل دون العشرين من العمر وبعد عشر سنوات أصبح سفيراً في لندن عام ١٨٤١ وذلك بفضل معرفته باللغات الأجنبية ومنذ عام ١٨٥٢

وحتى وفاته عام ١٨٧١، تولى منصب الصدارة العظمى عدة مرات وإذا كان مصطفى رشيد قد ارتبط اسمه بإعلان مرسوم الكولخانه فإن عالي باشا هو أحد المخططين الرئيسيين لوثيقة خط همايوني (المرسوم السلطاني) الصادر عام ١٨٥٦م، والذي شكّل برنامجاً جديداً للإصلاحات التي أصدرها السلطان عبد المجيد بعد انتهاء حرب القرم، وكان احد المحركين الرئيسيين للمجلس الأعلى للإصلاحات الذي انشئ عام ١٨٥٤ من اجل الإشراف على الإجراءات التحديثية وتطويرها^(٦).

أما محمد فؤاد باشا فينحدر من أسرة دينية وقد بدأ توجهه إلى دراسة الطب وبعد إنهائه الدراسة التحق بالجهاز الطبي للجيش، إلا أنّ درايته باللغة الفرنسية غيرت توجهه إذ كان الحدث الحاسم في حياته دخوله عام ١٨٣٧ إلى البيئة التحضيرية الحقيقية لرجال الدولة والتي تمثلت في مكتب الترجمات (ترجمة اوضاعسي)، التابع للباب العالي والذي كان السلطان محمود الثاني قد أنشأه قبل ذلك التاريخ بوقت قصير وفي عام ١٨٤٠ جرى تعيينه ترجمانا للسفارة العثمانية في لندن وكانت هذه البداية لمسيرته بالتدرج والوصول إلى منصب وزير الشؤون الخارجية استناداً إلى دعم من قبل علي باشا ثم تسنّم الصدارة العظمى عدة مرات وعضوا في المجلس الأعلى للإصلاحات^(٧).

في مقابل ذلك شهدت الحركة الإصلاحية منذ نهاية القرن الثامن عشر وحتى أوائل القرن العشرين ثلاثة أنواع من المعارضة الداخلية وقد ارتبط ظهور كل نمط بمرحلة من المراحل الثلاث الأساسية التي تطور عبرها محتوى السياسات الإصلاحية ويقوم التميز بين هذه الأنماط على عدة أسس منها ما عارضت الإصلاحات ومنها نظام الحكم العثماني وسلطات السلطان ومضمون وأسس الفكر المعارض وطبيعة القوى الاجتماعية والاقتصادية التي تمثلها، ويعكس الاهتمام بدراسة دور هذه القوى المعارضة في هذه المرحلة اهتماماً بفهم القوى التي شكلت رد الفعل العثماني تجاه طبيعة التحدي الخارجي أي تجاه الضغوط الأوروبية إذ أن كثافة التأثير الأوربي على تشكيل عملية الإصلاح ونتائجها قد تحقق من خلال تأثير التطور في القوى الداخلية^(٨).

مثل النوع الأول للمعارضة الانكشارية وبعض العلماء، أي تحالف رجال السيف وعلماء الدين معاً وكان هذا منذ عهدي السلطانين سليم الثالث ومحمود الثاني إذ كان العلماء والانكشارية الركنان الأساسيان للدولة العثمانية منذ نشأتها وفي عصر قوتها، وقد وصفت هذه القوى بالتقليدية أو المحافظة واتهمت بالجمود والتمسك بالقائم ورفض الاقتباس من الغرب الكافر والتشكيك في الأفكار النابعة من خارج نطاق مجالسهم المعرفية وقد ضعفت هذه المعارضة بعد

عام ١٨٢٦ بعد ان قضى السلطان محمود الثاني على الانكشارية في موقعة ات ميداني (ميدان الخيل) وكان إلغاء الانكشارية في جميع أرجاء الدولة فاتحة الطريق لإتمام مشاريع الإصلاح ولاسيما في جانبه العسكري^(٩).

أما النوع الثاني من المعارضة فهو الذي غلب في عصر التنظيمات (١٨٣٩-١٨٧٦) وظهر في صفوف بعض العلماء، فبالرغم من تحجيم القدرات المادية والتنظيمية للعلماء في عهد السلطان محمود الثاني واحتواء معارضتهم للاقتباس من الغرب، إلا أن معارضتهم تبلورت مرة أخرى تجاه تطبيق قاعدة المساواة بين المسلمين وغيرهم، وان عدم التطبيق الفعلي والكامل لمبدأ المساواة، وليس الاقتباس من الغرب، يعود في جانب كبير منه إلى معارضة المسلمين فضلا عن معارضة النصارى أنفسهم^(١٠).

وعلى الرغم من التسامح لدى المسلمين العثمانيين شعبا وحكومة تجاه أهل الكتاب إلا ان هذا التسامح ولد لدى العثمانيين إحساساً بالقوة، كان يمكن ان يؤدي إلى ممارسة العنف ضد غير المسلمين، وهو عنفاً كان يظهر في فترات الأزمات الخارجية، وقد ولدت المشاكل الداخلية في الدولة العثمانية والضغط الخارجية المتزايدة ردود فعل من جانب المسلمين هذا فضلا عن شعور التفوق الذي كان لدى المسلمين العثمانيين فهم لا يرون ان النصارى متساوين مع المسلمين، لان الإسلام هو دين الحق ومن ثم فان اعلان المساواة كان لا بد وان يثير ردود فعل ليس من قبل الفقهاء فقط ولكن من قبل النخبة أيضا ولاسيما في ضوء خبرتهم السلبية عن تأثير النصارى على الحياة العثمانية وعن التدخل المستمر للقوى الأوروبية النصرانية في شؤون الدولة واستغلالهم السيء للامتيازات الممنوحة لهم من السلطان وهو الاستغلال الذي كان يعود بالفائدة على الرعايا العثمانيين من النصارى على حساب مصلحة الدولة وعلى حساب مصالح الرعايا المسلمين، والجدير بالذكر ان علماء الدين انقسموا إلى قسمين خلال هذه المرحلة ويمكن من خلال هذا التقسيم رؤية مدى صداقية العلماء في معارضتهم للإصلاح ومدى تمسكهم بالدين والدفاع عنه فعلاً، فقد كان قسم من العلماء يرى ان النظام العسكري الجديد المأخوذ عن ممارسات الكفار هو بدعة مخالفة للشرع والقران الكريم وان السلطان الذي يدخل الأنظمة الأوروبية وعاداتهم وعوائدهم ويجبر الرعية على أتباعها لا يكون صالحا للحكم^(١١).

أما القسم الآخر فهم من كبار العلماء، ومنذ عهد السلطان سليم الثالث وحتى عهد السلطان عبد المجيد الأول وكانوا يطالبون بإصلاح القوات العثمانية المسلحة عن طريق تبني العلوم والتدريب العسكري الغربي واستخدام خبراء ومرشدين أجانب وأيدوا أقوالهم ودافعوا عن نظريتهم بحجج أخرى أخذت من الشريعة الإسلامية والتاريخ الإسلامي وارتكزت على مبررات

عقلية ، كما بينوا ان الجهاد ضد الكفار هو من واجبات المؤمن وان تقوية الجيش هو واجب ديني هام ، لان قوة الإسلام لن تكون بدون تبني التقنية العسكرية المتطورة، وأن التعلم من الكفار يجب أن لا يكون شعوراً بالنقص بين المسلمين وبإمكان الشريعة ان تكون ملائمة ومتكيفة مع ظروف الدولة لان الشريعة أنزلت بهدف نشر الدين الإسلامي وليس لوضع العقوبات في طريقه^(١٢).

أما النوع الثالث من المعارضة فقد مثل نمطا وسطاً بين المعارضة التقليدية وبين صنفوة الإصلاح أو ماسموه بمصلي التنظيمات أو المصلحون المستبدون وسمي هذا النوع بالمصلحين الليبراليين أو التقدميين أو التحديثيين الدستوريين ، وكان لهذا النوع من المعارضة دوره الكبير في العقود الأخيرة من عمر الدولة، ذلك لانها تمثل المعارضة من جانب النخبة المثقفة والبيروقراطية الجديدة^(١٣).

رغم ذلك يمكن القول إن حركة الإصلاح قامت في عهد السلطان عبدالمجيد الأول من خلال إصداره المرسومين الإصلاحيين والقوانين الإصلاحية الأخرى.

خطي كولخاناه وهمايون

خط شريف كولخاناه ١٨٣٩ :

كان الباعث على حركة التنظيمات هو حاجة الدولة العثمانية إلى إصلاح القوانين المدنية وأساليب الحكم وشؤون الإدارة تلك الحاجة التي برزت إبان تركيز حركة الإصلاحات على الجانب العسكري في مدة ما قبل التنظيمات، إذ أدرك المصلحون ان الحفاظ على كيان الدولة لا يتوقف على إصلاح الجيش فقط دون إصلاح الإدارة وأساليب الحكم وان إنشاء أي جيش قوي أمراً لا يمكن تحقيقه من دون إصلاح النظام المدني وشؤون الإدارة^(١٤).

تميز عهد السلطان عبد المجيد الأول بالإصلاحات حيث صدر في عهده الكثير من القوانين الإصلاحية خلال المدة الممتدة ما بين ١٨٣٩-١٨٦١، وكان في مقدمتها خط شريف كولخاناه والذي كان بضغط من الدول الأوروبية^(١٥)، إذ كانت هذه الدول هي نفسها التي وقفت مع السلطان في حربه ضد محمد علي باشا لذلك طلبوا من السلطان فور اعتلائه العرش بان يعلن هذا الإصلاح وكانوا يهدفون من وراء ذلك الاستفادة من الامتيازات التي سوف يحصلون عليها من السلطان مباشرة^(١٦).

أعلن عن هذا الخط في ٣ تشرين الثاني ١٨٣٩ وتلاه نيابة عن السلطان مهندس التنظيمات مصطفى رشيد باشا^(١٧).

اعتبر بعض الأوروبيين خط شريف كولخاناه بمثابة العهد الأعظم بالنسبة للعثمانيين فقد أكد للمرة الأولى وبصفة رسمية المساواة بين جميع رعايا السلطان أمام القانون وكان يعني ذلك القضاء على نظام الملل وتوفير الاخاء بين كل رعايا العثمانيين بهدف تقوية الدولة عن تعزيز ولاء سكانها المسلمين والنصارى وإضعاف النزعة الانفصالية وجاءت نتيجته عكس ذلك إذ عمقت الروح القومية عند الشعوب البلقانية^(١٨).

مثل هذا المرسوم الإصلاحي عهداً جديداً ومنعطفاً خطيراً في تاريخ الدولة العثمانية، ذلك لأنه أول قانون مباشر وصريح على لسان أعلى سلطة في الدولة يؤمن بضرورة الإصلاح الشامل في جميع الميادين^(١٩). إذ نص فرمان الذي ألقاه رشيد باشا "انه لا يخفى على المواطنين ان الدولة العثمانية منذ نشأتها وهي تطبق الأحكام القرآنية الجليلة وقوانين الدولة ولذا وصلت السلطة السنية الى ذروة العمران والرفاهية الدينية والمدنية"^(٢٠)، ولقد حلت بالدولة كوارث ومشاكل متنوعة فتبدلت قوتها بالضعف وثروتها بالفقر، فالولايات لا يمكن ان تكون مستقرة، فقد انحصرت الأفكار منذ تسلم السلطان عبد المجيد الحكم في كيفية إعادة أعمار الولايات وتحقيق الرفاهية للسكان ولهذا يجب إعادة النظر في الإمكانيات التي تمتلكها الدولة في مساحة

جغرافية وأراضي خصبة وكثافة سكانية لحل المشاكل وتحقيق الفائدة المرجوة من مدة زمنية بين (١٠-٥) سنوات^(٢١) .

وقد وجد من الضروري إصدار قوانين جديدة لتحسين إدارة الولايات في الدولة العثمانية وشملت هذه القوانين :

١- قانون الأمن : إن الفطرة الإنسانية لا تميل إلى نزعة الشر لكن الفرد الذي لا يجد نفسه آمينا على نفسه وماله وعرضه يمكن ان يسلك أي طريق للدفاع عن حقوقه ولكن اذا وفرت الدولة له هذه الحقوق فإنه سيكرس كل جهده لخدمة وطنه وشعبه ودينه وسيصب كل جهده وتفكيره في تطوير حياته ومعيشته ويزداد انتماءه للدولة وتزداد محبته للدولة^(٢٢) .

٢- قانون الخدمة العسكرية وطلب العسكر: تعد الخدمة العسكرية من أهم المسائل في الدولة ومن المفروض على الرعايا تقديم العساكر اللازمة للدولة ، إلا ان القوانين لم تكن عادلة ذلك لان المسؤولين لا ينظرون إلى عدد السكان الحقيقي في القرى والمدن لكي يأخذوا منها شبابا للخدمة العسكرية بل كانت العملية تخمينية ومزاجية تحكمها المحسوبية والوساطة فيمكن ان يفرض على منطقة ما عدد من الجنود أكثر مما تحتمل قدرتها على ذلك وفي المقابل يفرض على بعض المناطق اقل بكثير مما يوجد بها من الصالحين للتجنيد^(٢٣) .

وهذه العشوائية في اختيار الجند وسوقهم إلى المجهول كانت تسبب مشاكل كثيرة منها الخلل في موارد الزراعة نتيجة تجنيد جميع الشباب القادرين على العمل كما وان عدم تحديد فترة الخدمة كان سبباً في تفكيك الأسر من طلاق أو عدم زواج أو عدم عودة الجندي لبلده مرة أخرى^(٢٤) .

ولهذا كان يجب تنظيم قوانين جديدة تحدد زمن الخدمة بين (٤-٥) سنوات ومن دون هذه القوانين النظامية لا يمكن إعادة أعمار الدولة والولايات وجلب الراحة للمواطنين وتحقيق العدالة^(٢٥) .

٣- قانون الخراج (الضرائب) : بما ان الدولة تحتاج إلى إنشاء جيش يدافع عن حدودها ومصالحها وهذا الجيش يحتاج إلى مصروفات ضرورية ، إذن لا بد من تحسين قانون هذه المادة وان السبب وراء العجز المالي للدولة وفراغ خزينتها يعود إلى تسلط الملتزمين على رؤوس الأموال الحقيقية فيقدمون للدولة تقارير إيرادات وهمية مما زاد المشكلة المالية وإفراغ الخزينة العامة للدولة مما كان أحد أسباب خراب الدولة^(٢٦) .

مما تطلب إلغاء قوانين الالتزام والتخلص من استبداد الولاة وقهرهم للعباد وجبروتهم ولأسيما ان غالبية هؤلاء غير امنين على وظائفهم بل حولوها إلى منافع شخصية وليس لهم من أساليب

في التعامل إلا الظلم، لذا يجب تغيير قوانين الخراج القديمة^(٢٧)، وإصدار قوانين جديدة تحدد الإمكانات المالية لكل فرد وتحديد الضرائب المناسبة عليها حسب القانون وتحديد المصروفات اللازمة للعساكر وكل ما يلزمها حسب القانون دون زيادة أو نقصان حسب جداول تخصص لهذا الشأن^(٢٨).

٤- قانون المحاكمات : لا يجوز العمل بالقوانين القديمة في المحاكمات كتسميم الجناة جهرا او سرا دون التحقيق في قضاياهم علنا وبمقتضى القوانين الصادرة ولا يجوز ان يعتدي أي إنسان على مال إنسان آخر فكل شخص له كامل الحرية في التصرف بأمواله وأملاكه دون تدخل احد ولا يجوز مصادرة أموال وأملاك ورثة متهم ليس لهم علاقة بالجرم الذي قام به أي فرد من الأسرة^(٢٩).

وقد تميزت رعية الدولة من المسلمين وغير المسلمين بالمساواة الممنوحة من الدولة والرعاية للجميع بلا تفریق وتصدر القوانين بعد مناقشتها من قبل أعضاء مجلس الأحكام العرفية المكون من الوكلاء وكبار رجال الدولة وتعرض بعد ذلك على دار الشورى في باب السر عسكرية (الإفتاء) وكلما يقرّ قانون يصادق عليه السلطان بالخط السلطاني ليكون دستورا للعمل به^(٣٠).

وبما ان هذه القوانين هدفها أحياء الدولة والدين والشعب ، فان السلطان يتعهد شخصياً بعدم وقوع أي مخالفة في ذلك ويؤدي السلطان القسم بالله في روضة الخرقه الشريفة (الغرفة التي توجد فيها أدوات الخلافة وميراث الرسول والخلفاء الراشدين في طوب قابي سراي) وبحضور جميع العلماء والوكلاء ، كما يتعهد بزيادة رواتب الموظفين من ذوي الرواتب القليلة وذلك لتحسين أحوالهم المعاشية^(٣١).

كما ناقش موضوع إصدار قانون شديد يتعلق بالرشوة، لأنها صفة سيئة وممقوتة شرعا وهي سبباً في خراب الملك ، وأشار بأنه هذه القوانين ستطبق في العاصمة استانبول وباقي الولايات وبلغ جميع سفراء الدول الصديقة في العاصمة بهذه القوانين ليكونوا شهودا على استمرار الإصلاحات في الدولة ، وقد تميز هذا الخط بما يلي:

- ١- الاعتراف بضعف الدولة منذ ١٥٠ سنة .
- ٢- أوضح ان المواطنة هي قضية مصلحة متبادلة بين الدولة والمواطن لكل منهم له حقوق وعليه واجبات .
- ٣- حق الأمن لكل مواطن على النفس والمال والعرض والملكية^(٣٢).
- ٤- العمل على إصلاح الجانب العسكري وإنشاء جيش جديد على أسس حديثة وقوانين واضحة تضمن المساواة بين الجميع .

٥- إصلاح الجانب المالي والتخلص من الأنظمة الاقتصادية القديمة كالالتزام والضرائب غير المشروعة^(٣٣).

٦- الاعتراف بفساد الموظفين عن طريق الرشوة.

٧- الإصلاح العدلي وإنشاء المحاكم الجزائية والحقوقية ووضع حد للمحاكمات غير العادلة .

٨- الاعتراف بحق تحسين أحوال الموظفين .

٩- ضمان السلطان شخصياً لتنفيذ هذه القوانين بشهادة رجال الدولة العثمانية وممثلي الدولة الأوروبية^(٣٤) .

ويمكن القول أن هذا فرمان يعد ميثاقاً حقوقياً ، إدارياً ، مالياً ، عسكرياً واجتماعياً أعلنت فيه المساواة بين المواطنين ودون تمييز على أساس العرق أو الدين أو اللغة ويرمز هذا فرمان إلى إيمان السلطان بالإصلاحات وضرورة تنفيذها .

ومن الصعوبات التي واجهت تنفيذ هذا فرمان :

١- ان فرمان من فكرة مصطفى رشيد باشا (وزير الشؤون الخارجية) وفريق محدود من مؤيديه إلا أن هناك شرائح واسعة من المجتمع العثماني لم تكن تؤيد هذه الإصلاحات خوفاً على مصالحها من التغيير الجديد .

٢- تباطؤ السلطان في تنفيذ فرمان ، ذلك لأن فريقاً من رجال القصر وفي مقدمتهم الصدر الأعظم خسرو باشا حاول إقناع السلطان بإعدام مصطفى رشيد باشا قبل إعلان فرمان إذ يرى خسرو ان هذه الإصلاحات تمثل ثورة فوقية سوف تطال السلطان نفسه^(٣٥) .

٣- المشاكل والصدمات المذهبية التي حدثت بين المسلمين والنصارى في لبنان بين ١٨٤١-١٨٤٦ .

٤- ان مصطفى رشيد باشا الذي كان ابن الثقافة الدينية الإسلامية تحوّل وأصبح ابناً للثقافة الغربية الفرنسية والبريطانية وهذا التحول اقلق بعض العلماء الذين وقفوا في وجه الإصلاحات وقاوموها^(٣٦) .

خط شريف همايون ١٨٥٦م

العوامل الدافعة لصدوره :

١- استمرار مشكلة لبنان التي لم تنتهي إلا في عام ١٨٦٠ .

٢- حرب القرم ١٨٥٣-١٨٥٦ إذ اضطرت الدولة إلى مزيد من القروض للحرب وبعد هزيمة الدولة أمام روسيا فرضت معاهدة باريس على الدولة العثمانية تعويضات كبيرة قدرت بـ (٨٠٠) مليون فرنك .

٣- وقوف بريطانيا وفرنسا إلى جانب الدولة العثمانية لسد الطريق أمام روسيا لدخول المضائق الذي كان يشكل عامل ضغط للدولة^(٣٧).

في ١٨ شباط ١٨٥٦ صدر خط شريف همايون وذلك بضغط من الدول الأوروبية ولاسيما وان حرب القرم ومعاهدة باريس ١٨٥٦ كانتا سببا في إصدار هذا الخط والذي تضمن ان من أهم أفكار الدولة السامية سعادة أحوال الرعية على اختلاف أصنافهم وبما انه مطلوب من الدولة تنفيذ القوانين التي أصدرناها بمساعدة المؤمنين بالإصلاحات من مواطنين بمعونة الدول الصديقة ولان الهدف هو الحفاظ على ترابط الجبهة الداخلية وحقوق الدولة الخارجية بروابط وطنية متساوية^(٣٨).

صدرت الإرادة السلطانية بإجراء الإصلاحات بالأمور الآتية :

١- **تعيين الموظفين:** يتم تعيين الموظفين والخدمات من كل الملل بلا تمييز وفقا للقوانين والإجراءات حسب كفاءتهم^(٣٩).

دخول المدارس: يتم قبول أبناء غير المسلمين في المدارس الملكية (المدنية) والعسكرية كالمسلمين سواسية إذا استوفوا الشروط المقررة لدخول المدارس كالسن (العمر) والامتحانات وتمنح كل طائفة رخصة بإنشاء مكاتب أهلية للمعارف والحرف والصنائع ويتم تعيين المعلمين وبرامج التدريس في المدارس الأهلية تحت رقابة مجلس المعارف^(٤٠). وتم في الجانب العقائدي تنفيذ البنود الواردة في خط شريف كول خانة لجميع المواطنين من جميع المذاهب على السواء وإخراجها من حيز القول إلى حيز الفعل وإبقاء الامتيازات الروحانية والمادية كافة التي منحت لجميع الطوائف النصرانية وملل غير المسلمين كافة من قبل السلاطين العثمانيين منذ نشأة الدولة إلى الآن والغاء نظام الهدايا والمنح المقدمة إلى الرهبان وإبدالها بتخصيص إيرادات معينة وثابتة للبطاركة ورؤساء الطوائف مع تخصيص رواتب محددة وعادلة للجميع حسب الرتبة والمنصب^(٤١)، كذلك إصلاح نظام الانتخابات المتعلقة بالبطرياركيات وتعيين البطاركة والمطارنة والاساقفة والحاخامات بالصورة التي يقرها الباب العالي وإصدار براءة البطيركية مدى الحياة وتحدد الامتيازات الممنوحة للأقليات وتعرض بعد ذلك على الباب العالي في مدة معينة لإقرارها بعد مذاكرتها ومناقشتها مع البطرياركيات الموجودة واعادة توثيق الرخصة الممنوحة لأساقفة الطائفة النصرانية من قبل السلطان محمد الفاتح (١٤٥١-١٤٨١) وخلفائه^(٤٢)، ويشكل مجلس من جميع الطوائف للأشراف على جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة للرهبان النصارى وإدارة شؤون الطوائف النصرانية والطوائف غير المسلمة الأخرى في المدن والقرى كافة والسماح لكل الطوائف مشتركة ولكل طائفة منفردة في مكانها لها الحق في تعمیر وترميم كنائسها

ومستشفياتها ومقابرها حسب الاصول القانونية التي تستوجب إصدار رخصة بذلك^(٤٣)، مع السماح بإنشاء المدارس والمستشفيات والمقابر لكل طائفة من الطوائف في الأماكن التي تتواجد فيها حسب ما يراه رؤساء هذه الطوائف وضرورة تقديم كل المبررات القانونية مرفقة بتفاصيل الإنشاء والخرائط والأموال اللازمة لها وتقديمها للباب العالي لمناقشتها وإصدار القرار المناسب بها^(٤٤)، وتعفى كل الطوائف من رسوم المعاملات والرخصة كافة، فهي مجانية للجميع ويمنع استخدام الألفاظ كافة التي تتضمن تحقير جنس لجنس آخر في اللغة أو الجنسية أو المذهب في المحررات الرسمية وإعطاء الحرية لكل المواطنين في القيام بشعائهم الدينية ولا يؤدي احد بسبب ذلك أو يجبر على تغيير دينه أو مذهبه وقد أطلق على هذا النظام الخاص بالأحوال الشخصية للنصارى بنظام الملل^(٤٥).

٢- **الخدمة العسكرية** : يتم اختيار المطلوبين للخدمة العسكرية حسب القرعة الشرعية بين المسلمين وغير المسلمين سواء والجميع سواسية أمام القانون الصادر لهذا الغرض ويجوز الإعفاء من الخدمة العسكرية بموجب البدل ويجب نشر القوانين الخاصة بالتحاق غير المسلمين في الخدمة العسكرية وإعلانها بالسرعة الممكنة^(٤٦).

٣- **مجالس الولايات** : يتم انتخاب النصارى وغير المسلمين في مجالس الولايات بصورة صحيحة ويجب إجراء اللازم لتشكيل المجالس الإدارية وتناقش هذه الترتيبات وإصدار القرارات الصحيحة اللازمة^(٤٧).

٤- **القوانين الاقتصادية** : يجب إعادة النظر في العملة والنقد وتصحيح أصولها المالية وفتح البنوك وتحديد الأسباب الموجبه لرفع الإنتاج وتخصيص المبالغ اللازمة لها وإزالة الأسباب المانعة لتطور الزراعة والتجارة وإجراء التسهيلات اللازمة لذلك وفتح الطرق البرية والنهرية لنقل المحاصيل بسهولة داخل الولايات^(٤٨).

٥- **مخالفة الموظفين للقوانين**: تجرى أحكام القوانين على المفسدين ومرتكبي الظلم بحق المواطنين في الدولة بشكل متساوي بغض النظر عن جنسياتهم أو وظائفهم طبقاً للأصول المشروعة^(٤٩).

٦- **القوانين العقارية** : الامتثال للقوانين الصادرة في حقوق البيع والتصرف بالعقارات والأموال وضرورة التنسيق مع دوائر البلديات في منح الامتيازات اللازمة للأجانب على القدر نفسه الممنوحة فيه للمواطنين ويحق للأجانب التصرف بالأموال بموجب الاتفاق الذي سيبرم بين الدولة العلية والدول الأجنبية^(٥٠).

٧- **القوانين المتعلقة بالخارج** : المساواة في دفع الخراج والحقوق والوظائف واستيفاء التكاليف والعشور بلا وسيط بين الدولة والمواطن^(٥١). ومنع موظفي الدولة أو أعضاء المجالس الدخول

في الالتزامات أو المزايدات الجارية بين الدولة والمواطنين والمخالف يعرض نفسه للعقوبات الشديدة وتحديد التكاليف بدقة وبصورة لا تضر المحاصيل او التجارة الداخلية وتنظيم الإيرادات والمصروفات في الدولة في دفاتر خاصة وإعادة النظر في تحسين رواتب الموظفين وتخصيص جزء من عائدات الضرائب إلى مجالس الولايات والمديريات لأجل الإشغال العامة وفتح الطرق البرية والبحرية وإنشاء مجلس بعلم الصدر الأعظم من رؤساء الطوائف وموظفين من الدولة لمدة سنة واحدة لمناقشة هذه المواد وان يقسم أعضاء هذا المجلس اليمين عند مباشرة العمل^(٥٢) .

٨- **قانون المحاكم والسجون**: أن تحال الدعاوي التجارية والجنائية التي تقع بين المسلمين وغير المسلمين إلى محاكم مختلطة وان تكون المحاكم علنية وتتم بمواجهة المدعي والمدعى عليه وعلى الشهود تقديم شهادتهم بعد حلف اليمين كل حسب ديانته ويجوز النظر في قضايا الميراث بين الطوائف النصرانية او المواطنين غير المسلمين في المحاكم المختلطة والتي تم استحداثها عام ١٨٤٧ اذا رغب أصحاب العلاقة بذلك او النظر في مجالس البطريركيات الخاصة بهم أو من طرف رؤسائهم الروحانيين^(٥٣) وان يتم النظر في الدعاوي الحقوقية العادية في المجالس المختلطة بالولايات والمديريات بحضور كل من الوالي والقاضي وتكون هذه المحاكمات علنية وتتم المرافعات حسب قانون التجارة والجنائيات وضبط وتنقيح هذه المرافعات وترجمتها إلى اللغات المتداولة في الدولة ، والمباشرة بإصلاح السجون المخصصة لمستحقي العقوبات الجزائية والمشتبه بهم لمدة قصيرة حسب ما تقتضيه العدالة^(٥٤) وان تلغى إجراءات التعذيب والعقوبات البدنية كافة وان يعامل السجناء والموقوفون وفق القوانين المدونة من قبل الدولة ويعاقب كل من يخالف هذه القوانين من الموظفين او أصحاب الخدمات بمقتضى قوانين الجزاء المنصوص عليها في هذا الشأن وان ينظم الضبطيات بصورة دائمة لتحقيق الأمن^(٥٥) .

٩- **القوانين المتعلقة بالعلوم** : الاستفادة من المعارف والعلوم الأجنبية والنظر في الأسباب اللازمة لتطوير العلوم^(٥٦) .

وثمة مسائل اقتصادية تضمنها المرسوم منها ، التأكيد على الانخراط في الوظائف والاستفادة من الخدمات العامة ، كما سمح للأجانب بالتملك في أراضي الدولة العثمانية وحسب الأنظمة والتعليمات وضرورة تنظيم ميزانية الدولة عن طريق التقيد بتسجيل إيرادات ومصروفات الدولة بدقة وعناية في سجلات خاصة ، ووعده السلطان في البند الحادي عشر والأخير بإجراء إصلاحات شاملة وأساسية في حقول المالية والمواصلات والزراعة والتجارة والخدمات العامة بما فيها التعليم^(٥٧) .

ويهدف خط همايون إلى تحقيق المساواة بين المسلمين وغير المسلمين وتحقيق الحرية والعدالة بين الجميع والانتقال إلى الدولة المدنية ومنح الامتيازات للدول الأجنبية مثل الامتيازات الممنوحة للمواطنين العثمانيين وكسب الرأي العام الأوربي للتقليل من خسائر مؤتمر باريس المنعقد في ٣٠ آذار ١٨٥٦، وقد وقفت بريطانيا وفرنسا إلى جانب الدولة العثمانية، وطبعت الدولة العثمانية بطابع المدنية الأوربية وركزت على غير المسلمين وحقوقهم في الوظائف العسكرية والمدنية ويلاحظ من ذلك تأثير الثقافة الغربية على هذه القوانين وخاصة الفرنسية والبريطانية، ويلاحظ كذلك الضغط الذي مارسته الدول الأجنبية لإصدار هذه القوانين التي تصب في مصلحتها وتحقيق الامتيازات اللازمة من خلال المثقفين العثمانيين من الموظفين وغير الموظفين الذين تعلموا في المدارس والجامعات الغربية^(٥٨)، وقوى المعارضة الداخلية المدعومة من الغرب والضغط السياسية في دعم حركات التحرر كاليونان وغيرها والضغط المالية والقروض الممنوحة من الغرب للدولة والطوائف غير المسلمة المرتبطة بالغرب بعلاقات عقائدية واقتصادية وفكرية والضغط العسكرية التي نتج عنها احتلال بعض الولايات العثمانية كالجزائر وعدن وكذلك الحروب الدولية وفي مقدمتها الحروب الروسية العثمانية وعلى رأسها حرب القرم^(٥٩).

وقد تعرض هذا الفرمان إلى نقد من مهندس التنظيمات مصطفى رشيد باشا والمسلمين والنصارى على حد سواء، ذلك لأنه لم يلبي مطالب أي جهة منهم فالمسلمون رأوا فيه انتقاصا من حقوقهم والنصارى وجدوا فيه انه لم يمنحهم المزيد من الحقوق^(٦٠)، أما بنود هذا الفرمان فقد فتحت الطريق لتدخل الدول الأوربية في شؤون الدولة الداخلية، فعلى سبيل المثال حدث بعد فرمان ١٨٥٦ أحداث جدة ١٨٥٧ وحوادث دمشق ولبنان ١٨٦٠ فادى إلى تدخل بريطاني وفرنسي وروسي في تلك الأحداث واحداث ضغوطا سياسية هائلة على الدولة العثمانية لصالح غير المسلمين على حساب المسلمين مما اشعل حركة احتجاجات كبيرة في الولايات العثمانية من قبل المسلمين ولاسيما احداث بلغاريا والبوسنة والهرسك^(٦١).

القوانين الإصلاحية

شهدت الدولة العثمانية خلال فترة التنظيمات اقتباسات كبيرة من النظم والقوانين والتشريعات الغربية وكان من أسباب الاقتباس من الغرب في الدولة العثمانية:

١- الإعجاب بالنظم القانونية الغربية

٢- ضغط الدول الغربية على الدولة العثمانية

٣- الحاجة إلى التغييرات التشريعية

٤- عدم الأخذ بالسياسة الشرعية^(٦٢).

بدأت الحكومة العثمانية وبالتعاون مع المجلس العالي للتنظيمات على استكمال مشروعات الإصلاح وكان من ابرز أعمال الحركة الإصلاحية هو فصل الوظائف التشريعية عن الوظائف التنفيذية وقد خلق ذلك صراعاً حاداً بين السلطة والباب العالي وذلك بأنها سوف تحدد من صلاحيات السلطان^(٦٣).

وفي عام ١٨٥٣ أوقفت كل الخطط والإجراءات الإصلاحية للدولة وانصبت الجهود في الاستعداد للحرب مع نشاط الدبلوماسية العثمانية للحصول على مساعدة الدول الأوروبية الأخرى لمواجهة القوات الروسية^(٦٤).

ثم جرى تعديل أساس على نظام المجلس العالي في عام ١٨٥٤، فقسم إلى مجلسين المجلس العالي للأحكام العدلية والمجلس العالي للتنظيمات، وانيطت بالأخير مهمة تنظيم حركة الإصلاح ووضع التشريعات اللازمة التي تحميها وتدفع بها إلى الإمام وكان من ابرز أعضاء هذا المجلس رجالان من كبار رجال الإصلاح في الدولة العثمانية وهما محمد أمين عالي باشا ومحمد فؤاد باشا اللذان تناوبا على رئاسته بضع سنوات وكان تشكيل المجلس العالي للتنظيمات يدل على ان الحكومة العثمانية أصبحت مدركة لأهمية الإصلاح، لأنه الوسيلة الوحيدة الناجحة لاستعادة الدولة لقوتها وعزتها ومجدها وقد أدى المجلس دوراً كبيراً في توسيع حركة الإصلاح وتنفيذ برامجها^(٦٥).

وأثناء حرب القرم شهدت حركة الإصلاح تباطؤاً في التنفيذ ومع قرب نهاية الحرب عاد الاهتمام بحركة الإصلاح في الدولة العثمانية، فبريطانيا وفرنسا كانتا تريدان ان تقطعا الطريق على التدخل الروسي في الشؤون الداخلية للدولة العثمانية بحجة حماية أبناء طائفة الروم الارثوذكس، لذلك أعربت الدولتان إلى حكومة الباب العالي عن رأيهما في ضرورة إزالة التمييز بين الرعايا العثمانيين وتطبيق مبدأ العدالة والمساواة فيما بينهم في جميع الميادين^(٦٦).

إذ صدرت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر قوانين متعددة لتنظيم الحياة العامة في الدولة العثمانية، ففي عام ١٨٥٩ صدر نظام البرق الذي تضمن سرية المخابرات وصيانة الأسلاك والمحافظة عليها^(٦٧).

ظهرت في الدولة العثمانية قوانين ذات تأثير أوروبي وقوانين صيغت دون تدخل أوروبي تمثلت بـ قانون نامة الجزاء لسنة ١٨٤٠ ويتكون من مقدمة وخاتمة وثلاث عشر فصلا وأربعين مادة أعده هيئة مكونة من أربعة وأربعون شخصا من الوزراء التنفيذيين وكبار العلماء ومجلس الأحكام العدلية وبعض أركان الدولة ويلاحظ ان القوانين لا تتضمن أحكاما مخالفة للأحكام الشرعية، وقد أرادت الدول الأوروبية الضغط على الدولة العثمانية لوضع قوانين تناسبها وكان لهذا العمل دوافعه من الجانب الأوربي وهي عملية النمو التجاري في الغرب والبحث عن أسواق ، إذ كانت الدولة العثمانية سوقا واسعة لهم ولذلك وضع الأوربيون شروطا في قانون التجارة لعام ١٨٥٠م^(٦٨). وكانت ترجمة لبعض قوانين التجارة الفرنسية، التغييرات التي حدثت في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وادعاءات الدول الأوروبية بان الحل يكون بإتباع خطواتهم وقوانينهم لكسب موقف سياسي وقانوني ورفع الدول الأوربية شعارات حقوق الأقليات واستغلال الأقليات لمصالحهم في السياسة والهيمنة واستغلال الغرب ضعف الدولة العثمانية للحصول على مكاسب سياسية والتوسع نحو الشرق، كذلك يحتوي القانون على العقوبات التعزيرية المترتبة على مخالفة القوانين والجرائم الموجهة ضد السلطان والدولة ، ومن عقوبات التعزير الواردة في هذا القانون القتل (الإعدام) والأشغال الشاقة والحبس والنفي والتوبيخ والفصل من الوظيفة وعلى أن ينفذ القصاص الشرعي حتى على وزير يقتل راعيا وفي خاتمة القانون أشير إلى مبدأ تغيير عقوبات التعزير وتعديل القانون والإضافة إليه عند اللزوم^(٦٩).

القانون الجديد لسنة ١٨٥١م

اعد هذا القانون المجلس الأعلى للأحكام العدلية لإكمال النواقص الموجودة في القانون السابق ويتكون من ثلاثة فصول وثلاث وأربعين مادة ، تضمن الفصل الأول الأحكام المتعلقة بالجرائم الموجهة ضد الأشخاص وضد الدولة ، أما الثاني والثالث فقد كانا موجهاً ضد النفس والمال والعرض بصورة مجتمعة وقد امتاز هذا القانون في احتوائه على عقوبات بشأن بعض أنواع القتل والتحايل والتزوير وخطف البنات والتحرش والسكر والقمار ويشبه هذا القانون . القانون السابق من الناحية الفنية ويتمثل معه في الأسلوب والتعبير ، وقد نظم هذا القانون الجديد عقوبات التعزير وأشار إلى أن الأحكام الشرعية في الحدود والقصاص المتعلقة بحماية النفس

والمال والعرض أحكام ثابتة لا تتغير بتغير الزمان ولذلك وجه الحقوقيون الغربيون انتقادات غير علمية لعدم أحاطتهم بمسألة القصاص والحدود التي وردت في كتب الفقه^(٧٠) وقد كانت هناك قوانين أقتبست من الغرب إذ أخذت الدولة العثمانية بعض القوانين من الغرب ولاسيما الفرنسية وقد لاقت الرفض لذلك لم تؤخذ القوانين بكاملها وإنما اخذ قسما منها حيث شرحت بعض البنود عند الترجمة خاصة التي تخالف الشرع الإسلامي، أما بعض القوانين فقد أخذت بنصها الكامل ومن هذه القوانين قانون التجارة الفرنسي حيث ادخل بنصه الكامل في القانون التجاري للدولة العثمانية تحت شعار الإصلاح والتنظيم وقد كان هذا خطأ فادحاً، إذ ترجم هذا القانون في مجلدين الأول باسم القانون التجاري العمومي والثاني باسم قانون الإفلاس ثم أضيف إليه كتابان الأول عام ١٨٦٠ باسم نظام شؤون الوظائف وإدارة محاكم التجارة والثاني في عام ١٨٦١ باسم أصول المحاكمات التجارية^(٧١).

قوانين نامة الجزائرية لسنة ١٨٥٨ م :

يتكون هذا القانون من مقدمة وثلاثة أبواب واثنين وثلاثين فصلاً ومائتين وأربع ستين مادة وكان هذا القانون مثار جدل وذلك بسبب بعده عن أحكام الشريعة ، فقد نظر بعضهم إليه على انه نقل وترجمة سيئة للقانون الجزائري الفرنسي لعام ١٨١٠ أما البعض فقد رأوا فيه غموضاً ربما للترجمة المضطربة ولهذا أدخلت عليه تعديلات كثيرة واستبعدت بعض المواد وأضيفت إليها بعض الإضافات من خارج هذا القانون^(٧٢).

والجدير بالذكر أن قوانين ما بعد التنظيمات لعب فيها وبدور كبير ضعف الدولة العثمانية والتأثيرات الخارجية فوضعت القوانين في أول الأمر موافقة للشريعة الإسلامية ولم يكن هناك تأثير من الدول في إصدار القوانين، إلا أنهم وخاصة فرنسا كانوا يبحثون عن أسواق جديدة لاستعمارها وكانت الديون الضخمة تثقل كاهل الدولة العثمانية وكان هناك جماعات داخل الدولة يعملون على إدخال القوانين الغربية بعضها مترجمة مترجمة حرفية مع وجود قضاة يعملون وفق الكتب الفقهية التي كانت بين أيديهم لأنهم لم يستطيعوا تحييتها عن القضاء بهذه السهولة وعدم التوافق بين هذه وتلك القوانين أدى إلى إضعاف الدولة العثمانية^(٧٣).

قانون أصول المحاكمات الحقوقية :

جاء هذا القانون بعد عدة تعديلات وتطور لقوانين سابقة إذ كانت الدولة العثمانية قد أصدرت قانون التجارة البرية في ١٨٤٩ منقولا من قانون التجارة الفرنسي ، ثم أصدرت قانون

أصول المحاكمات التجارية في ١٨٦١ لكي يساير قانون التجارة واشتمل هذا القانون على ١٤٠ مادة ويحتوي على عشرة فصول ولم ينص هذا القانون على محكمة التمييز لكن قانون تشكيل المحاكم النظامية الصادر عام ١٨٧٨ نص على تشكيل محكمة التمييز وقد رأت الدولة العثمانية وجوب تشريع قانون أكمل ليطبق في المحاكم الحقوقية والمحاكم التجارية فشرعت قانون أصول المحاكمات الحقوقية العثماني في ١٨٥٢ وألغت بموجبه قانون أصول المحاكمات التجارية عام ١٨٦١^(٧٤).

القضاء والمحاكم :

أنشئت الحكومة عام ١٨٤٠ محاكم التجارة والتي شكلت خطوة أولى في الاتجاه لقضاء مدني منفصل عن الجهاز الديني وكانت هذه المحاكم تتكون من ثلاثة قضاة معينين من الحكومة وأربعة قضاة مساعدين يمثلون التجار المنتمين إلى الأقليات والتجار الأوربيين وفي العام نفسه تم تشكيل مجلس المحاسبة داخل نظارة المالية ليتولى حل الخلافات الواقعة بين الطرفين وجرى تشكيل مجلس آخر لحل الخلافات في مجال التجارة البحرية^(٧٥).

وبذلك تكون المحاكم التجارية هي الأولى التي ظهرت إلى جانب المحاكم الشرعية غير ان الدولة العثمانية لم تتدخل في الوظائف القضائية لمحاكم القنصليات ومحاكم الطوائف. وبموجب لائحتين تنظيميتين جرى أعادهما في عامي ١٨٤٧ و ١٨٤٨ تحول مجلس التجارة التابع لنظارة التجارة إلى محكمة تجارية مختلطة وهذه المحكمة كانت تتشكل من ناظر التجارة رئيسا وأربعة عشر عضوا نصفهم من رعايا الدولة العثمانية والنصف الآخر من رعايا الدول الأجنبية^(٧٦).

أما بالنسبة لتطور النظام القضائي بعد عهد التنظيمات فقد فصلت المحاكم الشرعية عن المحاكم القضائية وأنشأت محاكم نظامية منها البدائية، الاستئنافية، التمييز ، محاكم الطوائف الخاصة بشؤون الأحوال الشخصية لغير المسلمين، محاكم القنصليات والمحاكم التجارية التي صدر قانونها عام ١٨٥٠ م وقد تشكلت هذه المحاكم في مراكز الولايات والألوية ومراكز الاقضية او ما عرف بمجلس الدعوى في القضاء يرأسها قاض وثلاثة أعضاء من المسلمين أما في اللواء فقد عرف بمجلس التمييز برئاسة قاضي وستة أعضاء نصفهم من غير المسلمين وعرف ديوان القضاء في الولاية بديوان التعبير وكان يضم مفتش قضاء أو نائب المركز وستة أعضاء نصفهم من غير المسلمين وقد استمر وجود محاكم القناصل والطوائف خلال التنظيمات حتى الغي عام ١٩١٤ عندما ازداد تدخل القناصل في قضايا الدولة^(٧٧).

وكان النظام القضائي في الدولة العثمانية من بين الأنظمة التي أعربت مراسيم عهد التنظيمات عن الرغبة في تحديثها وإعادة بنائها على الأسس الغربية وقوانينها الوضعية فتعهد خط كول خانة بمساواة مواطني الدولة أمام القانون كما نص خط همايون على إعادة النظر في تنظيم محاكم الدولة والشروع في إنشاء محاكم مدنية مختلطة تنتظر في الدعاوى الجنائية والتجارية للمسلمين وغير المسلمين على حد سواء ، وفي العاشر من حزيران ١٨٥٨ أصدرت الدولة العثمانية قانون الجزاء الهمايوني ليكون اللبنة الأولى في صرح النظام القضائي وأعقبه في عام ١٨٦٠ صدور قانون التجارة العثماني وجاء في ثلاثمائة وخمسة عشر بنداً ومقدمة تضمنت القضايا المتعلقة بنقل البضائع وحقوق التجار وفي أواخر عام ١٨٦٠ صدر ملخصاً للقانون^(٧٨).

وكان قانون مجلة الأحكام العدلية من القوانين المهمة التي جرى إعداده في عهد التنظيمات^(٧٩). وشكل لإعداده جمعية المجلة برئاسة احمد جودت باشا ليقوم بوضع قانون مدني وطني ، وكان أول ما ظهر من المجلة هي المقدمة والكتاب الأول ويسمى بكتاب البيع ثم توالى الكتب بعد ذلك حتى بلغ عددها ستة عشر كتاباً ضمت (١٨٥١) مادة دخلت حيز التطبيق واستغرق أعدادها ثمانية أعوام تقريباً وقد جمعت مجلة الأحكام العدلية بين أحكام القوانين الإسلامية التي كانت سارية المفعول حتى ذلك الوقت وما يتعلق من حيث الأساس بالمعاملات وأصول المحاكمات وانحصر تأثيرها بالقوانين الأوربية في الجوانب الشكلية فقط إذ جرى أعداد المجلة وفق نظام الدين الإسلامي وكانت مجلة الأحكام العدلية فتحة جديداً في تاريخ تدوين الفقه الإسلامي وفي أسلوب دراسته ونمط التأليف فيه واخذ الفقهاء يعنون بدرسه وشرحه^(٨٠).

أثر التنظيمات على إصلاح الإدارة المدنية والعسكرية في الدولة العثمانية

وعد السلطان عبدالمجيد الأول في خط كولخانة بإصلاح الإدارة والقضاء على الرشوة والفساد في أجهزة الدولة والقضاء على تجاوزات الولاة ، في حين أكد خط همايون على المساواة بين جميع رعايا الدولة في الحقوق والواجبات^(٨١).

وكانت حركة التنظيمات نقطة تحول مهمة في الإدارة العثمانية كما هو الحال في الجانب الفكري والسياسي، فالإصلاحات العثمانية حاولت أن تحل تراكمات تاريخية من المشاكل المعقدة التي شهدتها الدولة في جميع نواحيها، ومن هنا نرى أن التنظيمات جاءت لتؤكد ان إصلاح الجانب الأمني والعسكري لن يحل مشاكل الدولة وإنما لتعترف صراحة بالخلل والمشاكل المتجذرة في النظام الإداري العثماني في جميع جوانبه ويتحتم على الدولة وضع قوانين جديدة تتلاءم مع التغيرات العالمية الجديدة وان تكون الإصلاحات الإدارية شاملة كلاً لا يتجزأ ، أي نظرة شاملة في التسلسل الهرمي والأفقي للنظام ، ونظرة شاملة بخلق ثقافة إدارية جديدة مبنية على العلم والمعرفة ولا بد من أعداد كوادر تعليمية وتدريبية للوظائف وكذلك من إدارة مركزية مدنية تترك إدارتها للولاة المدنيين ولذلك شكلت الإدارة في عهد التنظيمات مستفيدة من التجربة الفرنسية بشكل خاص وأصبحت الإدارة المدنية مفصولة عن الإدارة العسكرية وأصبح للإدارة دور رقابي على التعليم والصحة والتجارة والصناعة والمياه فأنشأت المحاجر الصحية (كرنتيه) على الحدود وخاصة لخدمة قوافل الحجيج^(٨٢).

وقد ظهرت آثار مرسوم كول خانة عقب صدوره مباشرة ، ففي أواخر عام ١٨٣٩ أصدرت الحكومة قرارا يقضي بان يتقاضى باشوات الايالات ومتصرفي السناجق ومن هم دونهم من موظفين إداريين رواتب محددة اعتباراً من الأول من اذار ١٨٤٠ ، وذلك في محاولة لإلغاء نظام الالتزام، كما نص القرار على إعطاء الأولوية في التعيين في الوظائف الإدارية لأصحاب الأهلية والكفاءة وان تجبى الضرائب القانونية بوساطة موظفين مدنيين يوظفون لهذا الغرض فحسب^(٨٣). ولتنظيم أمور الايالات صدر في الثامن والعشرين من تشرين الثاني عام ١٨٥٢ مرسوماً سلطانياً يمنح باشوات الايالات صلاحيات أوسع في اياتهم ولتحسين الإدارة الحكومية في الايالات وتحقيق السرعة في انجاز الإصلاحات وتنظيم أمور الايالة فقد وسعت سلطات الباشوات عام ١٨٥٥ بإضفاء قدر من اللامركزية على إدارتهم^(٨٤).

وفيما يخص التشكيلات العسكرية كان الجيش العثماني يتكون من مجموعة من التشكيلات العسكرية منها جيش الاحتياط (السباهية)^(٨٥). والجيش النظامي الذي ينقسم بدوره إلى قسمين :
١- قبوقولو (عبيد الباب) ويتفرع إلى:

المشاة (البيادة) ويشمل اوجاق العجمية والانكشارية والجبجية^(٨٦). والمدفعية والخبيرجية^(٨٧). واللغمجية^(٨٨).

٢- قبوقولو الراكبة (المحمولة) :

وكان اغلبه من الفرسان والسباهية والسلحدار وعددهم ست بلوكات وكانت مهمتهم حراسة موكب السلطان والخزينة وتزويد الجند بالعلوفة ، وقد شاركت هذه الفئة إلى جانب الانكشارية في كثير من التمردات وبدأت تضعف معها منذ القرن السادس عشر والغيت معها عام ١٨٢٦م^(٨٩).

أما بعد عهد التنظيمات فقد طرأت تغييرات في الجيش العثماني وتمثلت هذه التغييرات بدخول غير المسلمين في الجيش ، كما وقُسم الجيش إلى سبع جيوش الأولى الخاصة ومقره استانبول والثاني جيش باب السعادة ومقره استانبول والثالث جيش الروم ايلي ومقره الطونة والرابع جيش الأناضول ومقره ديار بكر والخامس عربستان ومقره الشام والسادس العراق ومقره بغداد والسابع الحجاز ومقره اليمن^(٩٠).

وقد أكد خط كولخانه على ضرورة إجراء القرعة العسكرية الشرعية^(٩١). بما لايؤثر على النشاط التجاري والزراعي في ولايات الدولة مع التأكيد على تنظيم دوائر التجنيد لتكون مؤهلة بشكل جيد في إعداد خطط السوق للأشخاص المشمولين بالخدمة العسكرية والتي حددها المرسوم وان تكون الجندية فريضة على الأهالي وتكون مهمة الجيش حماية البلاد والدفاع عنها من الاعتداءات الخارجية^(٩٢).

وبهدف تطبيق القرارات التي صدرت في مرسوم كول خانة، فقد صدر قانون في السادس من أيلول ١٨٤٣ خفضت فيه مدة الخدمة العسكرية إلى خمس سنوات وخدمة الاحتياط أصبحت سبع سنوات وان تكون الزامية وفي العام التالي أصدرت الدولة العثمانية قانون الخدمة العسكرية ليشمل جميع المسلمين في الدولة^(٩٣). وبسبب حاجة الدولة المستمرة للجنود صدر قراراً من حكومة الباب العالي عام ١٨٤٧ ألزم فيه جميع رعايا الدولة العثمانية مسلمين وغير مسلمين الالتحاق بالخدمة العسكرية، مقابل إعفاء الفئة الأخيرة من البدل النقدي ولكن القرار لم يطبق على غير المسلمين بسبب تدخل حكومات الدول الأوروبية^(٩٤).

وأكد مرسوم همايون على المساواة بين جميع رعايا الدولة العثمانية في الحقوق والواجبات ولاسيما الناحية العسكرية إذ خضع غير المسلمين إلى قرار الدولة في أدائهم للخدمة العسكرية ولكن بعض الصعوبات المتمثلة باعتراض قناصل سفراء الدول الأوروبية في استانبول أعاق تنفيذ القرار الخاص بأداء غير المسلمين للخدمة العسكرية^(٩٥).

وبعد تشكيل جيش العراق والحجاز أصبحت القوات العسكرية العثمانية تتألف من سبع دوائر عسكرية في كل دائرة جيش متكامل (فيلق) يتكون من المشاة والخيالة والمدفعية كما ألحقت بالجيوش دوائر للأمور الصحية ومدارس عسكرية فضلا عن افواج من الفنيين (الصنایع) تقدم خدماتها لقوات الجيش وقدر عدد افراد الفيلق (١٦٧٠٠) جندياً^(٩٦).

أنشئ لهذا الجيش نظارة حربية (باب سر عسكرية) ومدرسة حربية (حربية مكتبي) ، وبهدف تكوين جيش حديث وفق الأساليب الأوروبية الحديثة في الإعداد والتدريب والتعليم وتخرج ضباط كفوئين للجيش العثماني ، فقد اهتمت الدولة العثمانية بإنشاء المدارس العسكرية الحديثة الرشدية والإعدادية لتقوم بمهمة رفد وتزويد المدارس العسكرية العليا في استانبول بالطلاب للحصول على العلوم العسكرية والأكاديمية الحديثة وتخرج فئات من الضباط حاصلين على تلك العلوم^(٩٧).

أما بالنسبة للبحرية العثمانية فقد عرفها العثمانيون منذ ايام الإمارة عندما وصلوا إلى مدينة بورصة وكانت غاليبولي على مضيق الدردنيل أول قاعدة بحرية عثمانية عام ١٣٩٠م وتطورت البحرية العثمانية وأصبح لها في كل من السويس والبصرة وقواعد بحرية لمواجهة البرتغال في البحر الأحمر والخليج العربي^(٩٨). وكان يطلق على قائد البحرية قبطان داريا ورجال البحرية يطلق عليهم المتفرقة وكانت ولاية جزر بحر سفيد (البحر المتوسط) هي القاعدة البحرية المهمة وكانت السفن تصنع في ترسانه غاليبولي واستانبول والبحر الأسود ومرمرة والبحر المتوسط في ورش السفن المنتشرة في كل مكان^(٩٩).

وكانت البحرية العثمانية في البداية تتصف بأنها ضعيفة إذا ما قيست بالبحرية الأوروبية لان سفنها شراعية وذات مجاديف وأفرادها غير مهرة ، إلا إنها فيما بعد عملت على استدعاء معلمين من أوروبا ثم أنشئت دار الهندسة البحرية (مهندسخانه بحري همايون) وذلك عام ١٧٧٣ وتأسست لها نظارة عام ١٨٠٤. وقد ضعفت البحرية العثمانية بعد عام ١٨٢٧ مرة أخرى على اثر هزيمتها امام روسيا وقد حاول السلطان محمود الثاني شراء المراكب التجارية بوصفها جزء من الإصلاحات العسكرية وبعد عهد التنظيمات أعيد تنظيم البحرية ووصلت القطع البحرية العثمانية في نهاية حكم السلطان عبد المجيد الأول إلى مائة وستة قطعة أي أنها أصبحت من الدول المتقدمة من حيث الأسطول القوي وتشير إحدى الوثائق العثمانية ان الاسطول العثماني اصبح ثالث اسطول في العالم^(١٠٠).

الخاتمة :

بعد الانتهاء من كتابة هذا البحث اتضح لنا ما يلي :

- ١- ان الاصلاحات في الدولة العثمانية بدأت منذ القرن السابع عشر بمحاولات فردية الى ان توجت رسمياً في عهد السلطان عبدالمجيد الاول ١٨٣٩-١٨٦١
- ٢- ان مراسيم وخطوط الاصلاح والتنظيمات جاءت على مراحل خلال الفترة ١٨٣٩-١٨٦١ .
- ٣- لقد تناولت الاصلاحات والتنظيمات العثمانية كافة المجالات السياسية - الادارية - الاقتصادية - الاجتماعية .
- ٤- ان التنظيمات والاصلاحات لم تطبق في جميع الولايات مباشرة بعد اعلانها وانما طبقت في المركز ثم طبق على مراحل في الولايات الاخرى حيث نرى ان الولايات البعيدة عن المركز تأخر تطبيق ذلك عليها .
- ٥- ان القوانين والاصلاحات تناولت مختلف فئات المجتمع العثماني ومختلف المذاهب والاديان (المسلمين ، النصارى ، اليهود) .
- ٦- ان التنظيمات والاصلاحات العثمانية قسماً منها جاءت بسبب الضغوط الاوربية
- ٧- اخيراً نرى ان التنظيمات والاصلاحات العثمانية كانت سلاح ذو حدين حيث قسماً منها جاءت بنتائج ايجابية ولكن قسماً منها كانت ذات نتائج سلبية للدولة .

قائمة المصادر

- (١) من مواليد ١٣ آذار ١٨٠٠ استانبول ، تعلم العربية والفارسية والفرنسية ، عمل كاتب جيش في الحرب العثمانية الروسية واشترك في مؤتمر كوتاهية ١٨٣٣ وأصبح سفير الدولة في باريس ١٨٣٤ وسفير الدولة في لندن ١٨٣٦ وزار ألمانيا وإيطاليا والتقى مع الباب في روما فقبل عنه تعليقات (تنصر العثماني) فرد عليه أنصاره (اسلم البابا) ، وأصبح وزير خارجية ١٨٣٧ لستة سنوات وقرأ بنفسه مرسوم الكولخانه ، توفي سنة ١٨٥٨ ، تتلمذ على يديه علي باشا وفؤاد باشا وقد اختلف المؤرخين في تقويم افكار مصطفى رشيد باشا فمن افكاره الإصلاحية كان يرى ان العالم أصبح يدار بالدبلوماسية وليس بالسلح والعسكر ونذر حياته لأربعة مبادئ : الإسلام ، سلطان من آل عثمان، استانبول عاصمة الدولة والتركية لغة رسمية. وأراد نقل ادارة الدولة من السلطان الى النخبة الادارية المثقفة وكان حريصاً على ان لا تتوول السلطنة العثمانية الى نفس المصير الذي آلت إليه الملكية الفرنسية. زين العابدين شمس الدين نجم ، تاريخ الدولة العثمانية ، (عمان: ٢٠١٠) ، ص٣٠٩؛ احمد آق كوندز وسعيد اوزتورك ، الدولة العثمانية المجهولة ، (استانبول: ٢٠٠٨) ، ص٤١١ .
- (٢) وهو رئيس قلم المخابرة مع المابين الهمايوني ورئيس كتاب مجلس الوكلاء الخاص واسمه الرسمي آمدي ديوان همايون. ينظر: محمد علي الانسي، قاموس اللغة العثمانية المسمى الدراري اللامعات في منتخبات اللغات، (بيروت: ١٩٠٠)، ص٤٦ .
- (٣) ايرام لايبس ، تاريخ المجتمعات الإسلامية ، ترجمة فاضل جتكر ، ط٢ ، مج٢ ، (بيروت : ٢٠١٠) ص ٨١٤ ؛
- (٤) محمد كمال الدسوقي، الدولة العثمانية والمسألة الشرقية، (القاهرة: ١٩٧٦)، ص١٩٢ .
- (٥) جوستين مكارثي ، " سياسة الإصلاح العثماني " ، ترجمة عبد اللطيف الحارس ، مجلة الاجتهاد ، السنة (١١) ، ع٤٥٤-٤٦ ، (بيروت : ٢٠٠٠) ، ص٧٦ .
- (٦) إلبير اورطايي، الخلافة العثمانية التحديث والحداثة في القرن التاسع عشر، ترجمة عبد القادر عبدلي، (بيروت: ٢٠٠٧)، ص ص٢٤٢-٢٤٣ .
- (٧) بول دومون ، " فترة التنظيمات " في تاريخ الدولة العثمانية ، إشراف روبرت منتران ، ترجمة بشير السباعي، ج٢ ، (القاهرة : ١٩٩٣)، ص٦٩ .
- (8) Kemal Karpat " The Transformation of the Ottoman state 1789-1908" International-Journalof middle East studies.No3 (1979)p.p 253-281.
- (9) Bernard Lewis, The Emergence of Modern Turkey, (London: 1961), p.p 70-76 .
- (10) Roderic.H Davison ,Reform in the Ottoman Empire 1856-1876, (London :1963). p.p 856-867.
- (١١) عمر ، المصدر السابق ، ص ص ٢٦٢-٢٦٧ .
- (١٢) المصدر نفسه ، ص ص ٥٥-٥٧ .
- (13) B.O.A.C.E.V.DO334.GO 16957. T1255.(1839).
- (14) Hifzi Topuz, Abdül Mecit, B15 (Istanbul: 2009), SS 42-43 .
- (١٥) حسان حلاق ، تاريخ الشعوب الإسلامية الحديث والمعاصر ، (بيروت : ٢٠٠٠) ، ص٣٩ ؛ أطلس التاريخ الحديث ، سيف الدين الكاتب(اعداد) ، ط٢ ، (بيروت : ٢٠٠٨) ، ص١٢٤ .
- (١٦) عيسى الحسن ، تاريخي العرب من بداية الحروب الصليبية الى نهاية الدولة العثمانية، (عمان: ٢٠٠٨)، ص٦٤٤ .

(17) Yilmaz oztuna, Turkiye Tarihi, C11 , (Istanbul:1996), S187

- (١٨) احمد عبد الرحيم مصطفى ، في أصول التاريخ العثماني، ط٣ ، (القاهرة : ٢٠٠٣) ، ص١٩٨ .
(١٩) مؤلف مجهول ، تلخيص التاريخ العثماني المصور، ترجمة شاکر افندي الحنبلي، (دمشق: ١٩١٣)، ص١٣٣ .
(٢٠) محمد بيرم الخامس التونسي، صفوة الاعتبار بمستودع الأمصار والأقطار، ج٥، (القاهرة: ١٨٩٣)، ص٥٦ .

- (٢١) الدستور ، ترجمة نوفل نعمة الله نوفل ، مج١ ، (بيروت : ١٨٨٣) ، ص ص ٢-٣ .
(٢٢) عبد العزيز محمد الشناوي وجمال يحيى ، وثائق ونصوص التاريخ الحديث والمعاصر، (القاهرة: ١٩٦٩) ، ص ص ١٤-١٥ .

- (٢٣) عبدالرحمن شرف ، تاريخ دولت عثمانية، ج٢ (استانبول: ١٩٠٠)، ص ص ٣١٨-٣٢٠ .

(24) Emin Oktay , Tarih, (Istanbul: 1954), S 152.

(25) Oktay , A.G.E,S 152.

- (٢٦) عباس العزاوي ، تاريخ الضرائب العراقية من صدر الإسلام إلى آخر العهد العثماني ، (بغداد : ١٩٥٨) ، ص ٧٠ ؛ زينب أبو سنة ، تركيا الإسلامية الحاضر ظل الماضي ، (القاهرة : ٢٠٠٦) ، ص ١١٣ .
(٢٧) أميل توما ، تاريخ مسيرة الشعوب العربية الحديث ، ج١ ، (بيروت : ١٩٧٩) ، ص ٨١ .
(٢٨) حسان حلاق ، قضايا العالم العربي ، (بيروت: ٢٠١٠) ، ص ١٩٠ .
(٢٩) عبد الرحمن عبد الله محمد الصراف ، النظام القضائي في الموصل في العهد العثماني الأخير ١٨٣٤-١٩١٨ ، (بغداد : ٢٠٠٩) ، ص ص ٨٦-٨٧ .
(٣٠) عزة النص وآخرون ، التاريخ الحديث في الشرق والغرب، (دمشق: ١٩٥١)، ص ١٩٨ .
(٣١) وديع ابو زيدون ، تاريخ الامبراطورية العثمانية من التأسيس الى السقوط، ط٢، (عمان: ٢٠١١)، ص ٢٥٣ .
(٣٢) جمال عبد الهادي محمد مسعود ووفاء محمد رفعت ، صفحات مطوية من تاريخ وحضارة الدولة العثمانية، (القاهرة: ٢٠٠٩) ، ص ص ٣٢٧-٣٢٩ .
(٣٣) تشارلز بيلافيتش وبربارا بيلافيتش ، تفكيك اوربا العثمانية، ترجمة عاصم الدسوقي، (القاهرة: ٢٠٠٧)، ص ١٢٢ .

(34) Niyazi Akşit ve Osman Eğilmez, Tarih, (Istanbul: 1954), S 91 .

- (٣٥) أحمد حامد ومصطفى محسن، توكية تاريخي قرن جديد وعصر حاضره، استانبولك فتحى زمانزه قادار ، (استانبول: ١٩٢٦)، ص ص ٦٠٦-٦٠٧ .

(36) Topuz,A.G.E.,SS 43-44 .

(37) Davison,Reform,p52.

(38) Fo.881591XI T15924.June 30 1856

- (٣٩) انكة لهادر ، تاريخ الاصلاحات والتنظيمات في الدولة العثمانية، نقله الى العثمانية علي رشاد، ترجمة محمود علي عامر، (دمشق: ٢٠٠٦)، ص ١٠٢ .
- (٤٠) محمد فريد بك المحامي ، تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق احسان حقي، ط ٩ (بيروت: ٢٠٠٣)، ص ٤٨٦ .
- (٤١) آق كوندز واوزتورك ، المصدر السابق، ص ٢٦ .
- (٤٢) مؤلف مجهول ، التاريخ الحديث، (دمشق: ١٩٥٦)، ص ١٣٤ .
- (٤٣) نبيل لوقا بباوي ، مشاكل الأقباط في مصر وحلولها ، (القاهرة : ٢٠٠١) ، ص ص ٢٥-٢٦؛ جلال يحيى، العالم العربي الحديث ، ج ١ ، (القاهرة : ١٩٧٤) ، ص ١٧٣ .
- (٤٤) أنور الرفاعي ، معالم التاريخ الحديث ، (القاهرة : د.ت) ، ص ١٦٨ .
- (٤٥) شعبان مزيري ، الاغا والفلاح في ولاية الموصل في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ، (بغداد : ٢٠٠٩) ، ص ٢٩ .
- (٤٦) اري الكسندر ، يهود بغداد والصهيونية ١٩٢٠-١٩٤٨ ، ترجمة مصطفى نعمان احمد ، (بيروت : ٢٠١٢)، ص ٢٩ .
- (٤٧) عيسى الحسن ، الدولة العثمانية عوامل البناء وأسباب الانهيار ، (عمان : ٢٠٠٩) ، ص ٢٨٣ .
- (٤٨) يوجين روجان ، العرب من الفتوحات العثمانية إلى الحاضر ، ترجمة محمد ابراهيم الجندي ، (القاهرة : ٢٠١١) ، ص ١١٨ .
- (٤٩) عبد الكريم غرايبة، سورية في القرن التاسع عشر ١٨٤٠-١٨٧٦ ، (القاهرة: ١٩٦٢) ، ص ٣٠ .
- (٥٠) محمود علي عامر ، " حركة الإصلاح في الدولة العثمانية " ، مجلة دراسات تاريخية ، ع ٩١-٩٢ ، السنة ٢٥ ، (دمشق: ٢٠٠٥) ، ص ١٢٤ .
- (٥١) عبد الكريم رافق، العرب والعثمانيون ، (دمشق: ١٩٧٤) ، ص ٣٨٠ ؛ حسين العودات ، "مقاربة الإصلاحات العثمانية وارهاصات الإصلاحات المطروحة حالياً " ، مجلة قضايا استراتيجية ، ع ٤٧ ، (دمشق) ، (٢٠٠٥) ، ص ١٥ .

(52)Oktay,A.G.E,S153.

- (٥٣) أنور الرفاعي وشاكر مصطفى ، العالم الحديث ، (القاهرة : ١٩٥٠) ، ص ٣٢٠ ؛ ميمونة حمزة المنصور ، تاريخ الدولة العثمانية ، (عمان : ٢٠٠٨) ، ص ١١٩ .

(54)Yavuz Abadan,"Tanzimat fermaninin Tahlili Halil inalcik ve mehment seyitdna lioğlu" Tanzimat, (Ankara:2006),SS 58-61

- (٥٥) حامد ومحسن ، المصدر السابق ، ص ص ٦٢٧-٦٢٨ .
- (٥٦) امل ميخائيل بشور ، سوريا ولبنان في عصر الإصلاح العثماني حقبة التنظيمات من سنة ١٨٤٠ إلى ١٨٨٠ ، (طرابلس : ٢٠٠٦) ، ص ص ٢٨٣-٢٨٤ .
- (٥٧) علي حسون ، تاريخ الدولة العثمانية ، ط ٤ (بيروت : ٢٠٠٢) ، ص ص ١٩٦-١٩٧ .

(58) B.O.A.C .DH..DO4.GO 163.T1256.(1839).

(59)B.O.A.A.J3DVN.MHM.DO 12A.GO67.T1273. (1856).

- (٦٠) محمد سعيد الطريحي، المسيحية في الشام، (دمشق: ٢٠٠٨)، ص ٢٦٥؛ احمد حامد ابراهيم القضاة، نصارى القدس دراسة في ضوء الوثائق العثمانية، (القاهرة: د.ت)، ص ص ٤٥٤-٤٥٥.
- (٦١) إسماعيل سرهنك، تاريخ الدولة العثمانية، (بيروت: ١٩٨٨)، ص ٣٢٨؛ احمد بن زيني دحلان، تاريخ أشرف الحجاز ١٨٤٠-١٨٨٣، تحقيق: محمد امين توفيق، (بيروت: ١٩٩٣)، ص ص ٤٧-٤٨.
- (62) Enver zigakaral, "Gulhane Hattl Hümayun'nda Batinin Etkisi", HaLiLinalcik ve Mehmet seyitdanlioglu, tanzimat, (Ankara :2006), SS67-69.
- عصمت عبد المجيد بكر، المدخل لدراسة النظام القانوني في العهدين العثماني والجمهوري التركي، (بيروت: ٢٠١٢)، ص ص ١٢٢-١٢٦.
- (63) B.O.A.A]MKT.UM.DO135.GO52.T1269.(1852)
- . (64) B.O.A.A]MKT.UM.DO140.GO 24 . T 1269 . (1852)
- (٦٥) شفيق جحا، "التنظيمات او حركة الإصلاح في الإمبراطورية العثمانية ١٨٥٦-١٨٧٦م" مجلة الأبحاث، السنة (١٨)، (بيروت: ١٩٦٥)، ص ١٠٩.
- (66) B.O.A. A] MKT.NZD.DO 223 , GO68 .T1273. (1856).
- (67) B.O.A.DH.SAIDD.DO37.GO267.T1276.(1859).
- (68) Lewis, The Emergence,p112
- (69) Enver Ziya Karal, "Gülhane Hatt – 1 Hümayun unda Batinin Etkisi" Halil inalcik ve Mehmet segitdanoglu, Tanzimat (Ankara, 2006), SS.79-89.
- (٧٠) اورهان صادق جانبولات، قوانين الدولة العثمانية وصلتها بالمذهب الحنفي، (فرجينيا: ٢٠١٢)، ص ٧١.
- (٧١) محمد إبراهيم الربيعية، دراسة في تاريخ القضاء الشرعي في الإسلام وتطوراته منذ عهد النبوة إلى عصرنا الحاضر، (اريد: ٢٠٠٦)، ص ٦٢.
- (72) B.O.A.A] MKT.NZD.DO236.GO 44 .T1274 .(1858)
- (73) B.O.A.A] MKT.NZD.DO255.GO 63 .T1274 .(1858)
- (٧٤) عبد العزيز محمد عوض، "فلسطين في أواخر العهد العثماني ملامح اجتماعية واقتصادية"، مجلة كلية الاداب، مج ٤، السنة الرابعة، (الرياض)، ١٩٧٥-١٩٧٦، ص ٣١؛ نمير طه ياسين، تاريخ العرب الحديث والمعاصر، (عمان: ٢٠١٠)، ص ٢٦.
- (75) B.O.A.HAT.DO 1633. GO 11. T1256. (1840).
- (٧٦) حسن سري، حقوق خصوصية دول، (استانبول: ١٩٠٨)، ص ص ٣٥٢-٣٥٧.
- (٧٧) محمد عاكف ايدين، "المحاكم العثمانية"، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، إشراف وتقديم أكمل الدين إحسان اوغلي، ترجمة: صالح سعادوي، ج ١، (استانبول: ١٩٩٩)، ص ص ٤٥٥-٤٥٨؛ آرسد اكس قسباريان، حقوق مشاوري، (استانبول: ١٨٩٦)، ص ص ٢٠-٢٣.
- (٧٨) نجم، المصدر السابق، ص ٣١٣.
- (٧٩) زين نور الدين زين، نشوء القومية العربية مع دراسة في العلاقات العربية التركية، ط٤، (بيروت: ١٩٨٦)، ص ٣٥.

(80) B.O.A.A]AMD.DO43.GO57.T1269.(1852)

(٨١) المحامي ، تاريخ الدولة ، ص ص ٢٥٥-٢٥٨ .

(82) B.O.A.I.D.H. Do 35.GO 1652. T 1273. (1856).

(83) B.O.A.D. D0236 GO11757. T 1255. (1839).

(84) B.O.A.C.B.H D0121 GO6022. T 1255. (1839).

(٨٥) من سباه وتعني الجند وكانوا أصحاب كفاءات عالية في ركوب الخيل واستخدام السيف ورمي السهام والرمح مهمتهم الأساسية للدفاع والمحافظة على حدود الدولة والاشتراك مع الانكشارية في صد الهجمات المعادية وكل واحد منهم يمنح إقطاعاً من الدولة يطلق عليه اسم تيمار، حلاق وصباغ، المصدر السابق، ص ١١١.

(٨٦) وهم صنّاع الأسلحة ومصالحوها، ويطلق كذلك على نوع من العساكر من أفراد قاضي قولو وظيفتهم توصيل الأسلحة إلى العساكر حتى الصفوف الأمامية أثناء وقوع الحرب وكذلك صيانة الأسلحة، صابان ، المعجم الموسوعي ، ص ٨٢ ؛ يوسف عبد الكريم طه مكي الرديني، "المؤسسة العسكرية العثمانية ١٢٩٩-١٨٣٩" أطروحة دكتوراه ، كلية الآداب ، (جامعة البصرة : ٢٠٠٢) ، ص ٩٢ .

(٨٧) وهي فرقة من الجيش العثماني تتألف في العادة من ثلاثمائة رجل وهم مسؤولين عن المدافع ، الانسي ، المصدر السابق ، ص ٢٤٠ ؛ حلاق وصباغ ، المصدر السابق ، ص ٨٥ .

(٨٨) ويوكل إليه زمن الحرب مهمة محاصرة القلاع وتلغيمها وفتح الدهاليز والأنفاق في أسوارها ويتكون من عدد من الضباط ولم يقسم إلى اورطات ومع ذلك عدّ قسماً مستقلاً بذاته ؛ فارس افندي الخوري ، رفيق العثماني ، قاموس يحتوي على نيف واثنى عشر ألف كلمة تركية وفارسية ، (بيروت : ١٨٩٤) ، ص ٢٧٨ .

(٨٩) عبد القادر اوزجان ، "النظم العسكرية العثمانية" في الدول العثمانية تاريخ وحضارة ، ج ١ ، ص ٣٩٦ .

(90) B.O.A.C.D.H. DO 16 .GO 786.T 1267 (1850)

(٩١) أي ان تجري القرعة بحضور الوالي والقائد العسكري للجيش والمفتي والأعيان وعلماء الدين والوجهاء وبعد قراءة مرسوم القرعة بعقد مجلس القرعة وبحضور الأفراد المكلفين الذين بلغوا سن الخدمة العسكرية إلى المجلس، عبد العزيز محمد عوض، الإدارة العثمانية في ولاية سورية ١٨٦٤-١٩١٤، (القاهرة: ١٩٦٩)، ص ١٤٦ .

(٩٢) المحامي ، تاريخ الدولة ، ص ٢٥٥ .

(٩٣) احمد صائب بك، وقعة السلطان عبد العزيز، تعريب محمد توفيق الدنا، (القاهرة : ١٨٩١) ، ص ٢٥ .

(94) B.O.A.A] MKT.DO 160 .GO 105 .T 1264. (1847)

(٩٥) المحامي ، تاريخ الدولة ، ص ٢٦٠ .

(٩٦) جاسم محمد حسن العدول، العراق في العهد الحميدي ١٨٧٦-١٩٠٩، رسالة ماجستير ، كلية الآداب ، (جامعة بغداد: ١٩٧٥) ص ص ٢١٩-٢٢٠ .

(٩٧) عبدالرزاق الهاللي، تاريخ التعليم في العراق في العهد العثماني ١٦٣٨-١٩١٧، (بغداد: ١٩٥٩)، ص ١٦٢ .

(٩٨) محمود علي عامر ، تاريخ الدولة العثمانية (سياسية - اجتماعية) ، (دمشق: ٢٠٠٧) ، ص ٥٩ .



عدد خاص بالمؤتمر العلمي الدولي الرابع / الدراسات التاريخية والجغرافية

Special Issue of the Fourth International Scientific Conference / Historical and Geographical Studies ISSN: 7452-1992, (2022)

(٩٩) عبد القادر اوزجان، " القوات البحرية"، في الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج ١ ، ص٤١٨ .

(100) B.O.A.A] AMD.DO93.GO 75. T1247. (1833).